بن أبى رباح فرواه عن أبى هريرة أنه يغسل ثلاثا ولم يرفعه قاله عبد الملك بن أبى سليمان وحدث بهذا الحديث عبد الوهاب بن الضحاك وكان ضعيفا عن إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة عن النبي صلى ا عليه وسلّم إذا ولغ الكلب فليغسل سبعا أو خمسا أو ثلاثا وخالفه غيره فرواه عن إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد وقال فليغسل سبعا ولم يزد على ذلك وهو الصواب عن أبى هريرة وقال أبو عاصم عن قرة بن خالد عن بن سيرين عن أبى هريرة عن النبي صلى ا عليه وسلّم وزاد فيه والهر مرة وغيره لا يرفعه عن النبي صلى ا عليه وسلّم ويقوله من قول أبى هريرة